

مرسوم سلطاني
رقم ٨٩/١٢
بإصدار قانون تنظيم الجهاز الإداري للدولة

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ بإصدار قانون تنظيم الجهاز الإداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٣ بقانون تنظيم الجنسية العمانية وتعديلاته .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : استثناء من أحكام المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٣ المشار إليه ، ترد الجنسية العمانية الى كل من :

- فاطمة بنت فريش بن محمد العدوي
- مريم بنت فريش بن محمد العدوي

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من ٢٥ أكتوبر ١٩٨٨ م .

صدر في : ٢ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٩ هـ
الموافق : ١٠ يناير سنة ١٩٨٩ م

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٩٩)
الصادرة في ١٥/١/١٩٨٩ م